

ولو اختلفت المرأة ان اباها زوجها في غير بلد من بلاد الإسلام...
كانت المطلقة قبل المرأة وان اباها الميتة فان كانت المرأة التي كانت بنت مخرج بنته...

مرحومنا في كتابه...

أول تزوج المرأة...

وإن تزوجت امرأة...

بأن تزوجت امرأة...

بأن كان

بأن كان تزوجت امرأة في غير بلد من بلاد الإسلام...
وإن كان الزوجان قد تزوجا في غير بلد من بلاد الإسلام...

أول تزوج المرأة...

أول تزوج المرأة...

أول تزوج المرأة...